وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

14 فيفري 2014

241

من وزير الاقتصاد والمالية

إلـى

الموضـــوع: حول المعلوم على الأراضي غير المبنية
المرجـــــع : مكتوبكم عدد 222 بتاريخ 8 جانفي 2014

وبعد،

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن الشركة اشترت أرضا فلاحية تمسح 14 هكتارا بمنطقة قصد بناء 4 مداجن ومخزن للبيض و2 مساكن إدارية ومجموعة صحية وأضفتم أنه لدى تقدّم الشركة للحصول على رخصة بناء تمت مطالبتها بخلاص المعلوم على الأراضي غير المبنية. وعلى هذا الأساس، طلبتم مدّكم برأينا في الموضوع.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 32 من مجلة الجباية المحلية تعفى من المعلوم على الأراضي غير المبنية خاصة الأراضي الفلاحية كما وقع تعريفها بالتشريع الجاري به العمل.

وعلى هذا الأساس وبالنسبة إلى الحالة الخاصة فإن الأراضي الفلاحية التي هي على ملك الشركة الفلاحية تعفى من المعلوم على الأراضي غير المبنية بما في ذلك الجزء الذي يمكن استغلاله وبناؤه باعتبار أن البناء في جزء من هذه الأرض لا يفقد الأرض صبغتها الفلاحية وبالتالي فإن الحصول على رخصة البناء لا يستوجب الاستظهار بما يثبت خلاص المعلوم المذكور.

هذا وتبقى الأرض المرخّص في بنائها طبقا للتشريع الجاري به العمل معفاة من المعلوم بعد حصولها على رخصة البناء والشروع في بناء العقارات المذكورة علما وأن الشركة الفلاحية المذكورة أعلاه تصبح خاضعة للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية المحتسب على أساس المعلوم على العقارات المبنية الموظف على المقرّات الإدارية وذلك بعد انتهاء أشغال بناء العقارات المذكورة واستغلالها.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام
عن وزير الاقتصاد والمالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
ص.ب